

مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية القانونية، الشرعية، والصحية

The risks of human cloning from a legal, Sharia, and health perspective

عكو فاطمة الزهرة¹¹ كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة جيلالي ليايس،

سيدي بلعباس

مخبر قانون المؤسسة

Prof.zad.donya@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2024/05/01 تاريخ القبول: 2024/05/15 تاريخ النشر: 2024/06/01

ملخص:

سنتحدث في هذا البحث عن بعض السلبيات والمضار التي يمكن أن يحدثها الاستنساخ البشري من الناحية القانونية، الشرعية، والصحية، فهو يعد مساس صارخ بكل من القواعد القانونية الداخلية والخارجية، وكذا مساس بالمبادئ التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، وهو أيضا يؤدي إلى كارثة صحية على المجتمع البشري.

كلمات مفتاحية: التزام؛ وسيط؛ أنترنت؛ خدمة.

Abstract:

In research, we will talk about some of the negatives and harms that human cloning can cause from a legal, Sharia, and health perspective. It is a blatant violation of both internal and external legal rules, as well as violating the principles on which Islamic law is based. It also leads to a health disaster for society. Human.

Keywords: obligation; mediator; Internet; service.

المؤلف المرسل: عكو فاطمة الزهرة، الإيميل: prof.zad.donya@gmail.com

المقدمة

لم تحظ قضية علمية خلال النصف الأخير من القرن الماضي بالاهتمام مثلما حظيت به تقنية الاستنساخ من قبل مختلف المؤسسات العلمية والدينية والقانونية، وعبر مختلف المؤسسات العلمية والدينية والقانونية، وعبر مختلف أنحاء العالم، وهذا لما أثارته من جدل واسع وإشكاليات معقدة، تمحورت كلها حول مصير الإنسان ومستقبل البشرية جمعاء.

وفي ظل هذا الجدل الذي أثارته هذه التقنية، يستلزم الأمر ضبطها بقيود وقواعد القانون والمشرع لرسم دائرة حدود الإباحة للطبيب والعالم وكذلك المريض، وبالشكل الذي يضمن للإنسان إنسانيته واحترامه وكرامته وحقوقه التي من المفروض على القانون أن يحفظها له ويعاقب كل من يعتدي عليها.

إن هذه القضية ليست كبقية القضايا، إنما هي قضية جد حساسة ومعقدة، لأنها تمس الوجود البشري وبمختلف جوانب الإنسان والمجتمع، حيث تحمل قضية الاستنساخ في طياتها مخاطر للجنس البشري إذا لم يتم ضبطها علميا وأخلاقيا وقانونيا.

سنتحدث في هذا البحث عن بعض السلبيات والمضار التي يمكن أن يحدثها الاستنساخ البشري من الناحية القانونية، الشرعية، والصحية، فهو يعد مساس صارخ بكل من القواعد القانونية الداخلية والخارجية، وكذا مساس بالمبادئ التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، وهو أيضا يؤدي إلى كارثة صحية على المجتمع البشري. فما هي مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية القانونية، الشرعية، والصحية؟

وسنعمد في إعداد بحثنا على المنهج التحليلي والمقارن، للإلمام بمختلف مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية القانونية، الشرعية، والصحية. وحسب ما تقدم يقسم هذا البحث إلى محور تهيدي متضمن مفهوم الاستنساخ البشري وفيه نجد كل من تعريف الاستنساخ وأنواعه، وكذا محورين أساسيين. المحور الأول، مخاطر الاستنساخ البشري الجسدي للإنسان، وفيه سنتطرق لدراسة كل من مخاطر الاستنساخ البشري على الفرد، ومخاطر الاستنساخ البشري على الجماعة.

والمحور الثاني، مخاطر الاستنساخ الجيني للإنسان "الاستنساخ"، ويتضمن العديد من المخاطر التي سنبينها في المكان المخصص لها.

أولاً: مفهوم الاستنساخ البشري

1- تعريف الاستنساخ

الاستنساخ كلمة يونانية الجذور معناها اللغوي المحض، البرعم الوليد أو النتاج الوليد ويعني الاستنساخ لغة يعني كتب كتاب من كتاب، وهو مشتق في اللغة على عدة معان منها، النقل، الإزالة والإبطال، التغيير، والتناسخ¹.

وفي الشريعة الإسلامية يعني النسخ "إزالة الدعم أو تغييره" والدليل على وقوع النسخ قول الله تبارك وتعالى "ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها، ألم تعلم، أن الله على كل شيء قدير"²، ويقول تعالى أيضا "إنا كنا نستنسخ ما كنتم تعملون"³، أي نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله تعالى⁴.

أما اصطلاحاً فقد عرف الاستنساخ بعدة تعريفات منها أنه "هو عملية يقصد منها استحداث كائن حي مشابه للكائن الحي الذي أخذت منه الخلية الحية"⁵.

2- أنواع الاستنساخ⁶

¹ - سميرة عايد الديات، عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية بين الشرع والقانون، دار الثقافة، عمان، 203.

² - من الآية 106 من سورة البقرة.

³ - من الآية 29 من سورة الجاثية.

⁴ - محمد عبد الفتاح الفقهي، رسالة دكتوراه، كلية الشريعة والقانون، دمنهور، 2002، ص 11.

⁵ - هيثم حامد المصاورة، نقل الأعضاء البشرية بين الحظر والإباحة (دراسة مقارنة)، دار المطبوعات الجامعية، 2003، ص 37.

⁶ - شعبان الكومي أحمد فايد، أحكام الاستنساخ في الفقه الإسلامي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2006، ص 32.

هناك ثلاثة أنواع للاستنساخ هي، جسدي -لا جنسي-، جنيني -جنسي-، عضوي وخلوي وجيني.

2-1- الاستنساخ الجسدي -الاجنسي-:

يقصد به "إنتاج مواليد من خلايا جسدية مأخوذة من أفراد يافعة بالغة حية، والمولود يكون حاملا لجميع صفات الفرد المأخوذ منه الخلية الجسدية وحده، أي يولد نسخة مطابقة لهذا الفرد. وبعبارة أخرى، هو زرع نواة خلية من خلايا الجسم الحي -كالجلد مثلا- داخل بيضة ناضجة تم إخلؤها من نواتها، ومن ثم تأخذ النواة الضيفة في الانقسام لتكون جنينا..." لا نفس العضو الذي أخذت منه.

2-2- الاستنساخ الجنيني -الجنسي-:

قد عرف البعض هذا النوع من الاستنساخ بأنه تلقيح حيوان منوي، ببيضة لينتجا بيضة ملقحة ثم تنقسم الخلية إلى خليتين فأربعة وهكذا تتضاعف الخلايا، وهنا بدأ العلماء في فصل كل خلية عن أختها، ثم أخذت كل خلية من هذه الخلايا، وتم استنساخ كل واحدة منها على حدة، لتنتج أربع خلايا مرة ثانية، ثم فصلت هذه الخلايا، وهكذا وضعت في رحم الأم، وبذلك يصبح لدينا عدة أجنة توائم متشابهة وكلهم ينتمون إلى أم وأب معينين وهما اللذان تم التلقيح بين ماءيهما.

2-3- الاستنساخ العضوي والجنيني والخلوي

وهو استنساخ بعض الأعضاء التي يحتاجها الإنسان في حياته حال حدوث عطب في أحد هذه الأعضاء.

- **الاستنساخ الجنيني:** "يكون ذلك عن طريق التحكم في وضع الجينات وترتيب صيغها الكيميائية فكا (قطع الجينات عن بعضها البعض) ووصلا (وصل المادة الوراثية المضيفة بالجينات المتبرع بها) باستخدام الطرق المعملية، بحيث ينتج عن ذلك الحصول على الجينات الجديدة، ومن ثم يمكن أن نستنتج منها (أي من الخلايا التي تحتوي على الجينات الجديدة) ما نريد (استنساخ الحمض النووي ADN).

- **الاستنساخ الخلوي:** يتم بإفراة خلية واحدة معروفة التركيب والوظيفة والشكل ومحدودة تصنيفيا تسمى Clone ومن ثم تنسيلها -استنساخها- بحيث لا تعطي إلا النوع نفسه، ويتم ذلك خلال تقنية زراعة الخلايا في الأوساط البيئية المحدودة والمعروفة، ويكون التنسيل في هذه الحالة لمواصفات وخصائص معروفة تتبع نفس الخلية المستنسخة.
- **الاستنساخ العضوي:** ويكون ذلك بأخذ خلايا العضو لإكثارها، وربها في جهاز مصنوع من مادة خاصة على شكل حامل، قم نقل الجزء الغضروفي المتكون من الخلايا، وزرعه في فأر أبيض، وهذا ما يسمى بهندسة الأنسجة.

ثانيا: مخاطر الاستنساخ البشري الجسدي للإنسان

إن الاستنساخ الجسدي للإنسان يؤدي إلى أضرار خطيرة تمس الفرد والجماعة، وعلى هذا الأساس كان حراما.

1- مخاطر الاستنساخ الجسدي على الفرد

1-1 الاستنساخ الجسدي يحرم الفرد من جني ثمرة التقاء الحيوان المنوي بالبيضة حسب المنهج الذي رسمه الله تعالى له، هذه الثمرة التي لها أهمية كبيرة في حياة المرء الصحية والنفسية والبدنية¹.

2-1 إن الاستنساخ الجسدي يؤدي إلى جهالة نسب² الإنسان جهالة فاحشة، وذلك لما يؤدي إليه من اختلال أو انعدام صفة الأمومة أو الأبوة التي ترتبط بها الأحكام الشرعية. وذلك لأن هذه الصفة هي حقيقة شرعية، أو معنى شرعي لا يتصور إلا بوجود أركانه. ومن ثم فما أخذت من جسم الإنسان ليكون إنسانا بعد نموه بهذه الطريقة يثبت بما لا يحتمل الشك جهالة موقف المستنسخ من انتمائه النسبي جهالة فاحشة، وأيضا جهالة من يصح شرعا أن

¹ - المرجع السابق، ص 77.

² - زوليخة آمال هني، الاستنساخ البشري بين الطب والقانون والشرائع السموية، ماجستير، فرع القانون الجنائي، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، الجزائر، 2004-2005، ص 83.
شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 77.

ينسب إليه من الأصول وإن علوا، والفروع وإن نزلوا مما يؤدي قطعاً إلى جهالة حقوقه وواجباته المقررة شرعاً له وعليه¹.

ومجدد بنا التساؤل² عن الوضعية القانونية للمستنسخ من حيث تحديد نسبه، وهل سيعتبر المجتمع والقانون أبناً لهذا الرجل مانح الخلية الجسدية؟ أم شقيقاً له؟ وماذا بالنسبة للزوجة التي حملته، هل هو ابنها؟ أم هو غريب عنها ومحرم عليها بحكم أنه شقيق زوجها؟

وكيف نستطيع تبرير هويته؟ وكيف ستحدد حقوقه كالميراث وواجباته؟

إنها في الحقيقة مشكلة معقدة لتدخلها تقريبا في كافة الجوانب الاجتماعية والحياتية للإنسان، ولتسببها في محظورات شرعية وقانونية وأخلاقية يصعب حلها.

وهذا كله يجعل الاستنساخ يمس قانون الأسرة أيضا وبصفة مباشرة لأن هذا القانون هو الذي ينظم كل ما يتعلق بالنسب من زواج (م 40 ق أ)، أبوة (م 41، 43)، وأمومة (م 42، 44)، فالاستنساخ يمكن أن يتم خارج علاقات الزواج ومن ثم يدخل في حكم التبني الذي منعه المشرع في المادة 46 من ق 34.

كما يمكن بعمليات الاستنساخ الاعتداء على الحرمات وذلك بجمع مني الرجل، وأخته أو مع قريبته بالمصاهرة، أو مع أصوله أو مع فروعه أو أصهاره أو إحدى قريباته المذكورات في المواد (24-25-26-27-28) من ق أ. وهذا أمراً حرمه المشرع قطعاً في المواد السالفة الذكر وإذا حصل سيعتبر شر كبير

¹ - شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 77.

² - مليكة غريب، الاستنساخ البشري بين الخطر والإباحة، ماجستير، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، الجزائر، 2002، ص 196.

³ - نصر الدين مروي، استنساخ الإنسان بين الخطر والإباحة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، العدد 4، سنة 1998، ص 42.

1-3 إن استنساخ الإنسان إهدار لكرامته، وجرحا لإنسانيته ومسحا لآدميته، وإلحاقا له بغيره من الكائنات التي خلقت في الأصل لخدمته، وكرامة الإنسان مضمونة في الإسلام، قال الله تعالى "ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفصلناهم على كثير ممن خلقنا تفصيلا"².

وإجراء التجارب على الإنسان تنزل به عن العرش الذي وضعه الله تعالى عليه، وتجعله حقلا للتجارب، وتجعل منه مادة مخبرية، فهو بهذا عبارة عن مجموعة خلايا خاضعة لتجارب مختلفة ليحصل الناسخ منها على نتائج ما أنزل الله بها من سلطان.

وإنتاج هذه النسخ مع انعدام من يحميها من سيطرة الشركات العملاقة، فإن هذه الشركات ستجد في هذه الأجساد الجديدة وسيلة للربح ببيع أعضائها المختلفة إلى المستفيدين منها³.

وهذا يؤدي لا محال إلى جريمة الاتجار بالأعضاء البشرية، وربما ستتحول إلى جريمة منظمة، عندما توضع ورشات ومصانع كاملة، ومحازن وأسواق، لعرض قطع الغيار البشرية⁴.

1-4 الاستنساخ البشري مساس بالتحقيق الجنائي⁵ وخلق لمشكلات أمنية واجتماعية المجتمع في غنى عنها. إن مستقبل الاستنساخ يكتنفه الغموض والتعقيد، بحيث أننا نتوقع العديد من

¹ - نصر الدين مروك، المرجع السابق، ص 65-65، جيلالي تشوار، الأحكام الإسلامية في مسائل التغيير الجنسي والاستنساخ البشري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية، العدد 4، سنة 1998، ص 43.

² - الآية 7 من سورة الإسراء.

³ - الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 81.

⁴ - مملكة غريب، المرجع السابق، ص 205.

⁵ - زوليخة آمال هني، المرجع السابق، ص 86.

الإشكاليات التي سيتعرض لها على وجه الخصوص رجال القضاء والشرطة القضائية في مكافحتهم للجريمة.

فهل يمكن تجاهل بصمة الأصابع واستخدام تقنية (ADN) أي البصمة الوراثية في الإثبات الجنائي؟

أما أن هذه التقنية ستفقد مقدرتها وحجتها في التمييز بين المجرمين والأبرياء؟

هل سيكون التشابه في الملامح وتاريخ ومكان الازدياد سببا في إرباك السلطات فيما يخص تحديد

الهوية، جوازات السفر...؟¹

حيث أن هذا النوع من الاستنساخ يؤدي إلى وجود آلاف من البشر بصفات وأشكال واحدة، وهذا

يسهل انتشار الجريمة وعدم التعرف على المرتكب الحقيقي لها، وستفقد البصمة قوتها وحجتها، نظرا

لتطابق بصمات الكثيرين من هؤلاء، فيستنسخ أشخاص متعددين من شخص واحد، لارتكاب الجرائم

التي يرغبون في ارتكابها في أي مكان، ولا يستطيع أحد الإمساك بهم ولا إثبات الجريمة عليهم، إذ القاعدة

أن "الدليل إذ تطرق إليه الاحتمال سقط الاستدلال"².

1-5 العمر الافتراضي للخلية الجسدية والشيخوخة المبكرة: حيث يمكن حدوث أمراض وعيوب

خطيرة بالنسخ المستنسخة، وظهور أعراض الشيخوخة عليهم مبكرا نتيجة لحدوث الطفرات

في الخلايا المستنسخة على مر السنين ولتآكل المادة الوراثية كذلك، فالملود المستنسخ إذا

كان الأصل المستنسخ منه متقدما في السن، يبدأ حياته بكموموزومات بالية قليلا، أو كثيرا

على حسب عمر الأصل المأخوذة منه الخلية فيكون {جنينا في سن الشباب أو الكهولة، أو

الشيخوخة}³.

2- مخاطر الاستنساخ الجسدي على الجماعة

2-1- أن الاستنساخ البشري هدمًا لتوازن المجتمع، وخلقا لقطيع من البشر له نفس الصفات

¹-مليكَة غريب، المرجع السابق، ص199.

²-شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص89.

³-زوليخة آمال هني، المرجع السابق، ص174.

ونفس الطموحات، وخلقاً لأزمة انتقالية لا يعلم مقدار ما ستلحقه من مشكلات إلا الله تعالى. ذلك أن سنة الله تعالى في خلقه هي أن جعلهم متفاوتين في الصفات والطباع والطاقات والقدرات والمواهب والإمكانات، حتى يتكامل الخلق ويتكاتف الناس، ويفيد كل منهم المجتمع بما عنده، ويستفيد بما عند غيره من أفراد المجتمع، حتى تؤمن كل حاجات المجتمع.

وصدق الله العظيم إذ يقول "أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضاً سخرياً ورحمة ربك خير مما يجمعون"¹(20)، وإذ يقول "والله فضل بعضكم على بعض في الرزق فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيمانهم فهم فيه سواء أفتبعمه الله يجمعون"².

وإذا ما فتح المجال أمام استنساخ البشر كان ذلك بمثابة عاصفة تعصف البشرية، حيث سيقدم لنا ألوفاً وربما ملايين من الأشخاص المتساوين في كل شيء، في قواهم ومواهبهم وطموحاتهم، فكيف في هذه الحالة نتصور مجتمعاً متكاملًا؟ وكيف يستطيع هذا المجتمع أن يؤمن كل احتياجاته³.

2-2- إن استنساخ الإنسان قد يؤدي إلى تدمير البشرية: إن الأشخاص الذين يحكمون العالم والذين يحلمون بالخلود والسيطرة كثيرون ويستعملون كل الطرق للحصول على مثل هذه التقنيات الخطيرة. وهم لا يتورعون إن وصلت تقنية استنساخ الإنسان لأيديهم، أن يسخروها ضد البشرية بما يعود عليها بالدمار والانهيار⁴.

2-3- أن في الاستنساخ البشري تخطيطاً لنظام الأسرة وتبدلاً جذرياً في المجتمع، وخلقاً لعائلة جديدة تختلف كل الاختلاف عن العائلة التقليدية التي أرادها الحق تبارك وتعالى: ذلك أن الله تعالى أراد للبشرية أن تنمو عن طريق العلاقة الجنسية بين الزوج والزوجة، وأن يكون

¹ - الآية 32 من سورة الزخرف.

² - الآية 72 من سورة النحل.

³ - شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 87، 86.

⁴ - المرجع السابق، ص 88، 87.

الأولاد ثمرة حب متبادل واتحاد جسدي كامل بينهما، وهذا سينعكس بطبيعة الحال ومقتضى الفطرة على حياة الابن الناتج عن هذه العلاقة الذي سيحظى بالحنان والرحمة والشفقة من الأبوين التي ربما لن يحظى بها أبداً أولاد نتجوا هم الاستنساخ¹. وهذا لا محال سيؤدي لا محال إلى انتهاك حقوق الطفل، الذي ينبغي أن يكفل له الحق في الرعاية والتنشئة الأسرية القائمة على الاستقرار الأسري، ومشاعر التعاطف والدافئ والتقبل، المنصوص عليها في الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

هذا بالإضافة إلى أن استنساخ البشر يؤدي إلى تفسخ النظام العائلي ويجعل المرأة في غنى عن الرجل والرجل في غنى عن المرأة، إذ سيشعر كل منهما بأنه يستطيع أن يقدم للبشرية أشخاصاً ليسوا ثمرة زواج، ولا علاقة لهم بالعائلة، فيتغير المفهوم التقليدي للعائلة².

2-4- أن الاستنساخ البشري يحدث خلافاً في التوازن بين الذكور والإناث: ذلك التوازن الذي

أراد الله تعالى للبشرية وأقامه بينهما، ليكمل كل من الجنسين الآخر، وتتكافأ كل من الجنسين فرص اشباع الغرائز النفسية والصحية والجسدية والاجتماعية على الوجه المرضي والمشروع، وصدق الله العظيم إذ يقول "لله ملك السماوات والأرض يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء إناثاً ويهب لمن يشاء الذكور أو يزوجهم ذكراً وإناثاً ويجعل من يشاء عقيماً إنه عليم قدير"³. وإذ يقول "والله جعل لكم من أنفسكم أزواجاً وجعل لكم من أزواجهم بنين وحفدة ورزقكم من الطيبات"⁴.

وفتح الباب للاستنساخ البشري سيقضي على التوازن بين الذكور والإناث، إذ من الممكن لمن أراد الذكور أن يستنسخ ذكوراً بأخذ خلية من ذكر، ولمن أراد الإناث أن يستنسخ إناثاً بأخذ خلية من أنثى وفي هذا من الفساد ما فيه⁵.

¹- المرجع السابق، ص 89، 90.

²- مليكة غريب، المرجع السابق، ص 209.

³- الآية 49، 50 من سورة الشورى.

⁴- الآية 71 من سورة النحل.

⁵- شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 90، 91.

2-5- أنه يمكن أن يتسبب في إنتاج أجنة مشوهة لو حدث خلل أثناء عملية الاستنساخ، وذلك وارد، وقد أكدته التجارب الكثيرة التي أجريت في مجال الاستنساخ أو التلاعب بالهندسة الوراثية، حيث قد ظهر التشوه في 97 بالمائة من التجارب المعملية تقريبا.

2-6- أنه يمكن أن يتسبب في نقل الأمراض من جيل إلى جيل: حيث إن الشخص صاحب الخلية إذا كان مصاب بمرض، أو ناقلا له، فلسوف ينقل هذا المرض على وجه الحتم في النسل المطابق له، لأنه نسخة منه¹.

2-7- أنه يمكن أن يؤدي إلى مسخ الإنسان: إذ بالإمكان التلاعب بالأجنة والخلايا، وهو أمر وارد، حيث لا تحتاج المسألة لأكثر من مجموعة خلايا لتزرع في البويضات، ومن ثم إنتاج الأجنة، وفي هذا مسخ للإنسان وامتهان لكرامته².

2-8- أنه يمكن أن يؤدي إلى خلط الإنسان بغيره من الأجناس: وذلك إذا استطاع العلماء التدخل بدمج خلايا الإنسان مع أرحام الحيوانات، أو العكس، وذلك كاستنساخ الإنسان القرد. وهذا أكبر اعتداء على الجنس البشري الذي خلقه ربه جل في علاه "في أحسن تقويم"، وهذا الاعتداء يمثل ذنبا أفحش من ذنب قتل النفس التي حرم الله تعالى بغير حث.

كما يعتبر هذا إفساد في الأرض يستحث فاعله عقوبة الحراة كما قال الله تعالى "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم"³.

ثالثا: مخاطر الاستنساخ الجيني للإنسان "الاستنساخ"

1- إن طريقة الاستنساخ أو الاستنساخ الجيني للإنسان تفضي إلى وجود أجنة فائضة ليس أمامها إلا الموت أو الاستزراع في أرحام سيدات أخريات، وكلاهما محرم شرعا، لأنها إذا تركت للموت، كان مؤدى

¹ -المرجع السابق، ص92.

² -المرجع السابق، ص92.

³ - الآية 33 من سورة المائدة.

هذه الطريقة هو التسبب في إنشاء حياة، ثم إسلامها إلى الموت. وتلك جريمة كبرى إذ إنها اعتداء على حق الحياة بالقتل، فهي قتل للنفس التي حرم الله بغير حق، وقد قال تعالى: "ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق"¹. هذا من الجانب الشرعي، ومن الجانب القانوني فيشكل ما يسمى جريمة قتل وإتلاف الأجنة البشرية².

وإن أودعت الأجنة الفائضة في أرحام نساء أخريات غير الأم، كان مؤدى ذلك أن تحمل أنقى جنينا غريبا عنها، لا هو من زوجها -لأن الحيوان المنوي ليس من زوجها- ولا هو منها في نطاق عقد زواج، وهذا من الزنا المحرم والممقوت شرعا وعادة وخلقا وعقلا، قال الله تعالى "ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا"³.

إن قانون العقوبات يعاقب في مادته 339 عن ارتكاب جريمة الزنا، ولا شك أن تلقيح المرأة بنطفة رجل غريب عنها لا يربطها به زواج صحيح أو فاسد وإن كان ليس زنا بالمعنى المحدد شرعا وقانونا، إلا أنه يشبهه في حد كبير ويعد افضح جرما وأشد إنكارا⁴.

2- إن النسخ الفائضة عن الحاجة "يمكن حفظها في التبريد لآمد طويلة، وربما زرعت النسخة

(المبردة) في وقت آجل في رحم، في الوقت الذي يكون توأمها -النسخة الأصل- قد بلغ من العمر سنوات، وهي ستفضي بالتأكيد إلى أن المشتري تستطيع أن ترى شكل جنينها مستقبلا بالاطلاع على صورة لتوأمه -النسخة الأصل- الذي يكبره بسنوات، وتنتقي جنينها من (كتالوج) يحمل صور النسخ⁵. والحقيقة أن هذا له علاقة بتقنية تحسين النسل الوراثي، بالاستعانة بتقنيات الاستنساخ وسوف يتمكن العلماء من إنتاج أطفال حسب الطلب، وهو يفضي بلا شك إلى جريمة التمييز العنصري، التي طالما عان منها الإنسان وحاربتها القوانين والمواثيق الدولية⁶.

وأیضا فإنه يمكن أن يموت الأب الذي لقح حيوانه المنوي ببيضة زوجته، وتم استنساخ هذه الخلية،

¹ -الآية 93 من سورة النساء.

² -مليكة غريب، المرجع السابق، ص 200.

³ -الآية 32 من سورة الإسراء.

⁴ -مليكة غريب، المرجع السابق، ص 81.

⁵ -شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص 122.

⁶ - مليكة غريب، المرجع السابق، ص 201.

يمكن بعد موته أن تطلب الزوجة التي مات عنها زوجها أن تضع هذه النسخة -التوأم- في رحمها، لتنجب منه طفلاً أو أطفالاً آخرين، هم في الظاهر أشقاء لأبنائها منه، مع أن الشرع والعقل يقضي بأن من ينتمي إلى الميت، والمستحق لحقوقه من ميراث وغيره، ينحصر في الموجودين فعلاً وقت حادثة الموت، أما الجنين، فلا بد من أن يكون عالقاً في رحم أمه حتى يأخذ هذه الحقوق، ومن ثم وضع الشرع له عدة مدة من الزمن، إذا ولد فيها كان ابناً له، أو أخاً -حسب حالة القرابة- فإذا تجاوز هذه المدة، أو كانت المرأة غير حامل إطلاقاً عند الموت، فإن الصلة قد انقطعت بينهما، ولا يحل لها أن تستدخل في رحمها هذه النسخة -التوأم-¹.

3- إن هذه الأجنة -النسخ- قد تستخدم كوسيلة تأمين على الحياة أو على الصحة، فإذا حملت الأم، واختزنت منه نسخة تحفظ بالتبريد، فإن هذه النسخة قد تدعو الحاجة إليها إن مات الطفل وأراد والده أن يعوضه بطفل مماثل له تماماً.

أو قد يحتاج الطفل في المستقبل إلى زرع عضو أو نسيج، وتعوق ذلك مشكلة المناعة إن عز العثور على الورعة الموائمة، فتزرع النسخة التوأم الاحتياطية وتنمو ليؤخذ منها العضو أو النسيج المطلوب، ونظراً للتطابق بينهما، فمن المؤكد أن الزراعة سيقبلها الجسم المنقولة إليه دون احتمال رفضها مناعياً. وفي هذا السلوك أضرار بالبشرية، وإهدار لكرامتها ومنافاة لكل التعاليم السماوية، وللقواعد الإنسانية. وأنه لا يصح إلا إذا انسلخت الإنسانية من إنسانيتها، وارتضت لنفسها أن تعيش حياة الوحوش في الغاب.²

4- إن قدرة الجنس البشري على البقاء في حياته الأرضية، اعتمد بدرجة كبيرة على التنوع الجيني، وفتح باب الاستنساخ خطوة في عكس الاتجاه، إذ سيكون الاتجاه إلى اتجاه الأطفال المتشابهة جينياً، وذات الصفات الوراثية المتميزة مع الاستغناء عن الأجنة التي لا تتمتع بهذه الصفات، ويمكن تخيل مخاطر هذا الإجراء على الجنس البشري بسيادة البعض، وانقراض البعض الآخر.³ مما سيزيد في ترخيص الحياة

¹ -المرجع السابق، ص 131.

² -زوليخة آمال هني، المرجع السابق، ص 172.

³ -الآية 1، 2، 3 من سورة البلد.

البشرية، فلا يليق أن يكون هذا مصير الولد الذي أقسم الله تعالى به في كتابه الكريم حين قال "لا أقسم بهذا البلد وأنت حل بهذا البلد ووالد وما ولد"¹.

5- إن هذه العملية يمكن أن تترتب عليها ضرر خطير بالجنين، ذلك أنه لا يؤمن عند القيام بفصل الخلايا عن بعضها أن تتأثر أي من هذه الخلايا، بل لا يؤمن أن تتأثر كلها، بما يتسبب في إصابة الإنسان المتخلف منها، فهذه الخلايا بالغة الدقة، وتحتوي على كل ما في الإنسان، وأي عطب يصيبها يصيب جزءا من الإنسان.

وعند احتمال ورود الضرر يحرم الفعل، خاصة وأن هذا الضرر متعلق بحياة إنسان ومستقبله، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"².

6- أن الأرض الحقيقية للاستنساخ وإجراء تجاربه، هي أرض الكفار، وهم لم يكشفوا عن تفاصيل تلك التجارب، وليس في العالم الإسلامي المعامل وكوادر العلماء الذين هم على نفس المستوى الموجود، مما يجعل الرأي فيها غير واضح، خصوصا وأن غير المسلمين ليسوا على علم بقواعد التشريع الإسلامي، ولن يراعوا مقاصده³.

الخاتمة

يستنتج من كل ما تقدم من تحديد لمخاطر الاستنساخ البشري نخلص إلى أهم نتيجة في بحثنا وهي عدم مشروعية الاستنساخ البشري مما يستوجب ترتيب وتوقيع المسؤولية القانونية على من يقوم بهذا العمل الطبي الخطير.

وحفاظا لصحة وكرامة الإنسان، بات من الضروري على المشرع الجزائري أن يتحرك قبل وقوع المخطور لسن النصوص اللازمة لمراقبة هذه البحوث والأعمال الطبية التي تمس بكمال الجسم البشري والكرامة الإنسانية، وحظر هذه التقنية في المجال البشري بمنع كل تدخل يهدف إلى تخليق جنين أو ولادة طفل، أو تطوير جنين بشري خارج الطريقة التي سنّها الشارع للبشرية.

¹ - الآية 1، 2، 3 من سورة البلد.

² - رواه الترميذي وقال: "حديث حسن صحيح" ومعناه اترك ما تشك فيه، وخذ ما لا تشك فيه (رياض الصالحين للنووي ص206، مأخوذ من مرجع شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص131).

³ - شعبان الكومي أحمد فايد، المرجع السابق، ص132.

ولذلك نقترح ضرورة إقامة نظام قانوني لحماية جسم الإنسان، نظام تقنن فيه جميع المبادئ الخاصة بحماية جسم الإنسان، يكون صالحا للتطبيق على جميع الأعمال الطبية والعلمية، كتقنية الاستنساخ وغيرها من تقنيات الطب الحديثة، كزراعة الأعضاء والتلقيح الاصطناعي والبحوث حول الأجنة البشرية.

قائمة المصادر:

القرآن الكريم.

قانون الأسرة 84-11، المؤرخ في 9 جوان 1984، المعدل والمتمم.

قائمة المراجع:

● المؤلفات:

شعبان الكومي أحمد فايد، أحكام الاستنساخ في الفقه الإسلامي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2006؛

سميرة عايد الديات، عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية بين الشرع والقانون، دار الثقافة، عمان. هيثم حامد المصاورة، نقل الأعضاء البشرية بين الحظر والإباحة (دراسة مقارنة)، دار المطبوعات الجامعية، 2003؛

نصر الدين مروك، استنساخ الإنسان بين الحظر والإباحة، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية، العدد 4، سنة 1998، ص40؛

● الأطروحات:

رشيدة بن عيسى، الاستنساخ البشري: دراسة فقهية قانونية، ماجستير، جامعة الجزائر، كلية العلوم الإسلامية، قسم الشريعة، الجزائر، 2003-2004؛

زوليخة آمال هني، الاستنساخ البشري بين الطب والقانون والشرائع السموية، ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، فرع القانون الجنائي، الجزائر، 2004-2005؛
مليكة غريب، الاستنساخ البشري بين الحظر والإباحة، ماجستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، الجزائر، 2002؛

● المقالات:

جيلالي تشوار، الأحكام الإسلامية في مسائل التغير الجنسي والاستنساخ البشري، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية الاقتصادية والسياسية، العدد 4، سنة 1998، ص 27.